



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٤٤٦ / ٦ / ٢١ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٢ / ٢٢ م

الصلاة .. فتوى

(صلاة الرجل بأهله في جماعة) فتوى رقم (٥٧٨٤)

سائل يقول:

أنا كبير في السن ولا أستطيع أن أصلي الفجر في جماعة فما نصيحتكم؟

الجواب:

ننصحك أن تحاول الصلاة في جماعة مع أهل بيتك كالزوجة والأولاد حفاظاً على أجر الجماعة، وبقاءً على ما اعتدت عليه من الصلاة في جماعة.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن أبي بكر



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590